



## قرار

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - رئيس مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبموجب المادة (١٢) والمادة (٣١) من نظام الجمعيات التعاونية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٣) وتاريخ ١٤٢٩/٣/٩هـ.

وبناءً على ما رفع من الإدارة المختصة بطلب الموافقة على تسجيل الجمعية التعاونية (الجوف الزراعية التسويقية للتمور) ولتوفر مضمون المادتين (٢، ٣) من نظام الجمعيات التعاونية ولموافقتنا على ذلك.

يُقرر ما يلي:

أولاً: تسجيل جمعية الجوف الزراعية التسويقية للتمور بمنطقة الجوف ومقرها الرئيسي في محافظة دومة الجندل برقم (١٠٠٨٦) اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

ثانياً: على الإدارة المختصة إتمام عمليتي التسجيل والإشهار المنصوص عليهما في النظام.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه من تاريخ صدوره.

والله الموفق

بجـ

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
رئيس مجلس إدارة المركز الوطني للقطاع غير الربحي

م. أحمد بن سليمان الراجحي